الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب ميشال الدويهي

جانب دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم،

الموضوع : اقتراح قانون يرمي إلى إضافة مادة إلى قانون العمل بشأن إجازة الأبوّة.

مقدّم من : النائب ميشال الدويهي

نودعكم اقتراح القانون المشار إليه أعلاه، آملين إحالته إلى اللجان المختصة لدراسته وإقراره.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب ميشال الدويهي

اقتراح قانون يرمي إلى إضافة مادة إلى قانون العمل بشأن إجازة الأبوّة

المادة 1

تضاف إلى قانون العمل الصادر في 1946/9/23 المادة 39 مكرر التالية :

المادة 39 مكرر :

يحق للأجير، بمناسبة ولادة كل طفل من أطفاله، إجازة أبوة مدتها خمسة أيام متتالية براتب كامل. ويحق للأجير طلب تمديد هذه الإجازة لغاية خمسة أيام إضافية دون راتب، ولا يحق لصاحب العمل رفض هذا التمديد.

على الأجير إعلام صاحب العمل عن تاريخ الولادة المرتقب قبل شهر على الأقل. ويبقى التاريخ الفعلي للولادة هو الوحيد المعتمد لبدء الإجازة، وفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة التالية.

تبدأ الإجازة إعتباراً من يوم الولادة، إذا حصلت في أي وقت قبل بدء الدوام أو أثنائه حيث يحق للأجير عدم الحضور إلى العمل أو مغادرته بسبب الولادة.

لا يجوز تأجيل الإجازة أو تجزئتها لأي سبب. كما لا يجوز صرف الأجير أو إرسال له إنذار بالصرف خلال فترة إجازة الأبوة براتب أو بدون راتب.

المادة 2

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية

النائب ميشال الدويهي

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب ميشال الدويهي

الأسباب الموجبة لاقتراح قانون يرمي إلى إضافة مادة إلى قانون العمل بشأن إجازة الأبوّة

تعتبر الأسرة الخلية الأساسية في المجتمع ومصدر الاستقرار الاجتماعي والنفسي لأفراده، ما يستدعي من الدولة وضع التشريعات الكفيلة بحماية الأسرة وتعزيز تماسكها، انسجامًا مع احكام الدستور اللبناني الذي نصّ في مقدّمته على العدالة الاجتماعية والمساواة بين جميع المواطنين دون تمييز.

وانطلاقًا من التزامات لبنان الدولية في مجال حقوق الانسان، ولا سّيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) التي تشجّع على تقاسم المسؤوليات العائلية بين الرجل والمرأة، تبرز الحاجة إلى تطوير الإطار التشريعي الوطني بما يواكب التطورات الاجتماعية الحديثة ويعيد التوازن بين الحياة المهنية والعائلية للوالدين.

لقد كرّس قانون العمل اللبناني حق الأم بإجازة امومة مدفوعة الأجر، إلا أن هذا الحق لا يقابله اليوم أي تنظيم قانوني لإجازة الأبوة، ما يؤدي إلى غياب أحد الأبوين في مرحلة حرجة من حياة الطفل، ويحمّل الأم وحدها أعباء الرعاية الجسدية والنفسية في الأيام الأولى بعد الولادة، ويحدّ من مشاركة الأب الفعلية في تحمّل المسؤوليات العائلية.

وتؤكّد الدراسات الاجتماعية والنفسية الحديثة أن مشاركة الأب منذ الأيام الأولى لولادة الطفل تسهم في تعزيز التماسك الأسري، وتخفيف الضغط النفسي عن الأم، ودعم النمو السليم للطفل، كما تساهم في تحقيق المساواة في سوق العمل وتحفيز بيئة عمل أكثر توازنًا وعدالة.

لذلك جاء هذا الاقتراح ليكرّس حق الأب العامل في إجازة أبوة مدفوعة الأجر عند ولادة طفله، في خطوة تهدف إلى تحقيق المساواة، ودعم التماسك الأسري، وتعزيز قيم المشاركة بين الزوجين في تحمّل مسؤوليات الأسرة.

النائب ميشال الدويهي